الحيض والنفاس

الكدرة البنية بعد انقطاع دم الحيض

السؤال: **هل تعتبر الكدرة البنية من بقايا دم الدورة الشهرية أو تعتبر بعد انقطاع الدم طهارة؟ وهل تجوز الصلاة والصوم فيها؟**

الجواب: في الأثر عن أم عطية –رضي الله عنها- أنها قالت: **"كنا** -تعني النساء في زمنه عليه الصلاة والسلام- **لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئًا"** [البخاري: 326 / وأبو داود: 307]، فهذا حد فاصل، الحد الفاصل الطهر، فما قبل الطهر يكون له حكم الحيض وما بعده يكون له حكم الطهر.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الحادية والتسعون 22/7/1433ه